

رقم المحضر: ٧
رقم القرار: ٤
سنة: ٢٠٢٥

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في: القصر الجمهوري يوم: الخميس الواقع في: ٢٧/٣/٢٠٢٥

الموضوع: طلب وزارة المالية الموافقة على آلية تحديد الأولويات في مشروع الدعم الطارئ المزمع تمويله من البنك الدولي LEAP: Lebanon Emergency Assistance Project.

المستندات: - الدستور.

- كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢١١٨/ص تاريخ ١٧/١٢/٢٠٢٤.

- كتاب وزارة المالية رقم ٥٥٩/ص ١ تاريخ ١٩/٣/٢٠٢٥.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

وقد تبين منها أنه بتاريخ ١٧/١٢/٢٠٢٤، وبناءً على طلب رئيس مجلس الوزراء، أوفد البنك الدولي بعثة عاجلة إلى لبنان للتحضير لمشروع جديد يموله البنك من قرض بقيمة /٢٥٠/ مليون دولار أميركي، على أن تُستخدم حصيلة هذا القرض بشكل أساسي لتمويل مشاريع تأهيل البنى التحتية والخدمات العامة في المناطق التي تضررت نتيجة العدوان الإسرائيلي الأخير، بالإضافة إلى تمويل مراحل من عملية معالجة الانقراض لا تلحظها العقود التي جرى ويجري توقيعها من قبل كلٍّ من مجلس الجنوب، الهيئة العليا للإغاثة، وإتحاد بلديات الضاحية الجنوبية لبيروت،

وتبين أن الحاجات التمويلية لتأهيل البنى التحتية والخدمات العامة المتضررة تفوق مبلغ القرض، لذلك جرى التوافق على ثلاثة أمور:

- أ- يجري إعداد مشروع بقيمة /١/ مليار دولار أميركي يكون قرض البنك الدولي بمثابة الجزء الأول من تمويله، على أن تسعى الحكومة اللبنانية بمساعدة من البنك الدولي إلى إستقطاب تمويل إضافي (خاصةً من الهبات) بهدف سدّ الفجوة التمويلية لهذا المشروع.
- ب- وضع إطار عام للمشروع يهدف إلى بناء قاعدة معلومات عن الأضرار والحاجات وعن المبادرات المختلفة الهادفة إلى إعادة الإعمار.

رقم المحضر: ٧

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٠٢٥/٠٣/٢٧

ج- وضع آلية لتحديد أولويات التدخل مبنية على معايير علمية واضحة وشفافة.

وتبين أنّ آلية تحديد الأولويات التي يقترحها البنك الدولي والتي جرت مناقشتها مع الفريق المكلف بالمباحثات التقنية والمؤلف من ممثلين عن رئاسة مجلس الوزراء، وزارة المالية، وزارة الأشغال العامة والنقل، وزارة البيئة، وزارة الشؤون الإجتماعية، ومجلس الإنماء والإعمار، تقوم على التوجيهين التاليين:

١. إعتداد مقارنة جغرافية وليس قطاعية، بمعنى أن الآلية تهدف إلى تحديد مناطق التدخل الجغرافية ذات الأولوية، ومن ثم يصار إلى تنفيذ المشاريع لهذه المناطق في مختلف القطاعات (مياه، كهرباء، مدارس، مستشفيات...).
٢. إعتداد مقارنة إقتصادية بحيث تُعطى الأولوية للمناطق التي يكون التدخل فيها ذا جدوى إقتصادية أعلى، حيث يتيح هذا التدخل إطلاق دينامية إقتصادية مبنية على وضعية المنطقة السابقة للعدوان وعلى قابليتها للتعافي السريع.

وتبين أنّه إنطلاقاً من هذين التوجيهين جرى وضع ثلاثة مؤشرات/معايير لتحديد المناطق ذات الأولوية، وهذه المؤشرات هي التالية:

- * مؤشر عدد السكان: بحيث كلما كان عدد سكان المدينة أو البلدة (قبل العدوان) أكبر، تكون درجة أولويتها أعلى.
- * مؤشر الوضع الإقتصادي: بحيث كلما كان النشاط الإقتصادي في المدينة أو البلدة (قبل العدوان) أوسع، تكون درجة أولويتها أعلى.
- * مؤشر مستوى الدمار: بحيث كلما كان الدمار الذي لحق المدينة أو البلدة أقل، تكون درجة أولويتها أعلى.

وتبين أنّه بالنسبة لمؤشر عدد السكان، جرى إعتداد عدد السكان في فصل الشتاء (قبل العدوان) بالإستناد إلى معطيات متوفرة لدى المجلس الوطني للبحوث العلمية CNRS،

وتبين أنّه بالنسبة لمؤشر الوضع الإقتصادي، جرى إعتداد تصنيف الأقطاب الإقتصادية كما ورد في الخطة الشاملة لترتيب إستعمالات الأراضي التي أعدها مجلس الإنماء والإعمار والتي أقرتها الحكومة بالمرسوم رقم ٣٦٦٢ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٠ بحيث جرى إعتداد ما يلي:

رقم المحضر: ٧

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٠٢٥/٠٣/٢٧

- الأقطاب الرئيسية في المناطق المستهدفة: صيدا، صور، النبطية، بعبك، زحلة - شتورا، ضاحية بيروت الجنوبية.
- الأقطاب الثانوية في المناطق المستهدفة: بنت جبيل، تبنين، جويّا، الناقورة، جزين، حاصبيا، مرجعيون، الخيام، كفر كلا، أنصار، الهرمل، اللبوة، دير الأحمر، شمسطار، بريّال، رياق، مجل عنجر، جب جنين، صغبين، مشغرة، راشيا.

وتبيّن أنه قد جرى اعتماد النشاط الإقتصادي (قبل العدوان) لكلّ مدينة أو بلدة أوسع كلّما كانت المسافة التي تفصلها عن أقرب قطب إقتصادي أقصر، مع الأخذ بالإعتبار للفارق بين القوة الإقتصادية للأقطاب الرئيسية وبين القوة الإقتصادية للأقطاب الثانوية، أما بالنسبة لمؤشر مستوى الدمار فقد جرى احتسابه بقسمة مجموع المساحات المهدمة كلياً في المدينة أو البلدة على عدد سكانها، وذلك بالإستناد إلى معطيات وفرّها المجلس الوطني للبحوث العلمية، ولتحديد المدن أو البلدات ذات الأولوية، تُعطى كل مدينة أو بلدة علامة تساوي ثلث مجموع العلامات العائدة للمؤشرات الثلاثة أعلاه، دون إدخال أية معاملات تتقيل (Pondération) على هذه المؤشرات،

وتبيّن أنه بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٢ عُقد إجتماع خاص حضره السادة وزراء المالية، الأشغال العامة والنقل، البيئة، الشؤون الإجتماعية، الطاقة والمياه، والإقتصاد بالإضافة إلى رئيس مجلس الإنماء والإعمار والمدير الإقليمي للبنك الدولي والفريق التقني للمشروع في البنك الدولي والمؤسسات والإدارات العامة المعنية، وقد خلص هذا الإجتماع إلى الطلب من البنك الدولي إدخال تعديلات على المشروع بهدف لحظ تنفيذ أشغال تأهيل البلدات التي لحق بها ضرر كبير وذلك ضمن المرحلة الأولى (أيّ حصيلة قرض الـ /٢٥٠/ مليون دولار أميركي)،

وتبيّن أنه تمّ زيادة مبلغ /٢٠/ مليون دولار على المكوّن الأول (Part 1. Immediate Response) وتمّ تعديل وصف المشروع تحديداً الجزء الأول (ب) حيث أضيفت نبذة (iv) restoring emergency road access to heavily damaged areas وذلك بمعزل عن آلية تحديد الأولويات التي ستشمل البلدات الأخرى،

لذلك فإن وزارة المالية ترى ما يلي:

١. عرض الموضوع على مجلس الوزراء للموافقة على الآلية المقترحة من البنك الدولي لتحديد المناطق ذات الأولوية في مشروع الدعم الطارئ LEAP.

رقم المحضر: ٧

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٧/٣/٢٠٢٥

٢. أخذ العلم بالتعديل الوارد في المكوّن الأول المتعلق بالمناطق الأكثر تضرراً.

٣. إعطاء الأولوية في مشروع GATE المزمع تمويله من البنك الدولي (قرض بقيمة /٢٠٠/ مليون دولار أميركي) لمشاريع البنى التحتية المرتبطة بالقطاع الزراعي والتعافي البيئي (شبكات ريّ، مشاريع صرف صحي، بحيرات جبلية، طرق زراعية، بنى تحتية...) في المناطق التي لحق بها ضرر كبير، وخاصةً البلدات الجنوبية الحدودية.

لذلك فإن الوزارة تعرض الموضوع على مجلس الوزراء لإتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن.

بناءً عليه،

وبعد المداولة،

رقم المحضر: ٧

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٧/٠٣/٢٠٢٥

أخذ المجلس علماً بالتعديل الوارد في المكوّن الأول المتعلق بالمناطق الأكثر تضرراً، ووافق على ما يأتي:

أولاً: الآلية المقترحة من البنك الدولي لتحديد المناطق ذات الأولوية في مشروع الدعم الطارئ LEAP.

ثانياً: إعطاء الأولوية في مشروع GATE المزمع تمويله من البنك الدولي (قرض بقيمة /٢٠٠/ مليون دولار أميركي) لمشاريع البنى التحتية المرتبطة بالقطاع الزراعي والتعافي البيئي (شبكات ري، مشاريع صرف صحي، بحيرات جبلية، طرق زراعية، بنى تحتية...) في المناطق التي لحق بها ضرر كبير، وخاصةً البلدان الجنوبية الحدودية.

وعلى أن يُصار إلى السير بالإجراءات المتعلقة بالتفويض بحسب الاصول المنصوص عنها في المادة /٥٢/ من الدستور .

القاضي محمود مكّيّه



أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانب كلّ من:

- السادة الوزراء
- رئاسة مجلس الوزراء
- مجلس الإنماء والإعمار
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات